

المتعة

وتجب للمرأة بعد الطلاق نفقة تسمى نفقة المتعة، وهي كسوة كاملة للمرأة مما تلبسه عند الخروج، وقد قدرها العلماء قديماً بثلاثة أمثال كسوة غيرها، وقد شعرت لجبر كسر المرأة ووحشة الطلاق والفراق، الذي أتى بغير إرادتها غالباً لتضييد جرحها، وتجب لها النفقة بمجرد الطلاق سواء دخل بها أو لم يدخل فإن كان الطلاق بسبب منها فلا نفقة لها؛ لأنها شرعت لتطبيب خاطرها وقيمتها على الرأي الأرجح من العلماء أنها حسب حال الزوج لقوله تعالى "ومتعوهن على الموسع قدره وعلى المقتر قدره متاعاً بالمعروف حقاً على المحسنين"

ورأى بعض الفقهاء من الأحناف أنها تقدر حسب حال الزوجة، وذهب رأي آخر أنها تقدر حسب حال الزوجين .

الظهار

والظهار هو أن يقول الرجل لامرأته أنت علي كظهر أمي أي يحرمها على نفسه كحرمة أمه عليه، وكانوا يعتبرونها لفظاً من ألفاظ الطلاق، ولكن الأمر اختلف بعد الإسلام .

أول حدث في ذلك الأمر لخولة بنت ثعلبة بنت مالك الخزرجية ظاهرها زوجها أوس بن الصامت أثر مراجعة بسيطة لخولة، وكان كبيراً مسناً سيئ الخلق سريع الغضب، وقد ندم على ما صدر منه، وقد أراد أن يقربها فقالت والله حتى يحكم الله ورسوله في أمرنا فأنت النبي -صلى الله عليه وسلم- وقالت يا رسول الله إن أوساً تزوجني وأنا شابة مرغوب في فلما خلا سني جعلني كأمه، وتركني إلى غير أحد فإن كنت تجد لي رخصة يا رسول الله تنعشني أنا وإياه فحدثني بها فقال -صلى الله عليه وسلم- ما أراك غير قد حرمت عليه وما أمرت في شأنك بشأن حتى الآن قالت ما ذكر طلاقاً فصارت تجادل رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في ذلك مراراً وهي تبكي وتقول إن لي منه صبية صغاراً إن ضمنتهم إليّ جاعوا وإن ضمنتهم إليه صاعوا، وجعلت ترفع وجهها إلى السماء وتقول اللهم إني أشكو إليك شدة وحدتي وفاقتي وما يشق علي فراقه اللهم فأنزل على نبيك فرقاناً فما برحت حتى نزل قوله تعالى أول سورة المجادلة فقال صلى الله عليه وسلم "ابشري يا خولة" ونزلت أول سورة المجادلة.

قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوَرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ (1) الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْكُمْ مَنْ نَسَائِهِمْ مَا هُنَّ أُمَّهَاتُهُمْ إِلَّا اللَّائِي وَلَدْنَهُمْ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنْكَرًا مِّنَ الْقَوْلِ وَزُورًا وَإِنَّ اللَّهَ لَعَفُوٌ غَفُورٌ (2) وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِن نِّسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَا ذَلِكُمْ تُوَعِّظُونَ بِهِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ (3) فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِن قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَا فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَاِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا ذَلِكَ لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ (4) المجادلة. (1-4)

روي أن سلمة بن صخر البياض ظاهر من امرأته مدة شهر، ثم واقعها ليلة قبل انسلاخها فقال له النبي -صلى الله عليه وسلم- أنت بذاك يا سلمة " قالت أنا بذاك يا رسول الله مرتين وأنا صابر لأمر فاحكم بما أراك الله قال حرر رقبة قلت والذي بعثك بالحق نبياً ما أملك رقبة غيرها وضربت صفحة رقبتي قال فصم شهرين متتابعين قال وهل أصبت الذي أصبت إلا في الصيام قال فاطعم وسقا من تمر من ستين مسكيناً " قلت والذي بعثك بالحق لقد بتنا ما لنا طعام قال فانطلق إلى صاحب الصدقة بن زريق فليدفعها إليك فاطعم ستين مسكيناً وسقا من تمر كل أنت وعيالك "" قال فرحت إلى قومي فقلت وجدت عندكم الضيق وسوء الرأي ووجدت عند رسول الله السعة وحسن الرأي وقد أمر بصدقتهكم " رواه أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه .